



الزقلايق - طريق الأحرار
ص.ب ٣٨٤ - الرقم البريدي: ٤٤٩١١
ت: ٢٣٤٩٦٩٥ - ٢٣٠٢٧٥٩

شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

السادة / البورصة المصرية

غية طيبة .. وبعد ..

نتشرف أن نرفق لسيادتكم تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات عن فحص

القوائم المالية " المعدلة " للشركة في ٢٠٢٢/٦/٣٠ .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ..

رئيس القطاع المالي
والمشرف على إدارة الأسهم والاستثمار
ومدير علاقات المستثمرين

محاسب / رضا عمر عبد العزيز

تحريراً في ١٢ / ٩ / ٢٠٢١

تقرير مراقب الحسابات
بشأن مراجعة القوائم المالية
لشركة مطاحن شرق الدلتا في ٢٠٢٢/٦/٣٠

إلى السادة / مساهمي شركة مطاحن شرق الدلتا :
تقرير عن القوائم المالية :

راجعنا القوائم المالية المرفقة لشركة مطاحن شرق الدلتا (شركة مساهمة مصرية) خاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته بشأن شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية ، والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٢ وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتغير في حقوق الملكية والتدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى.

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية :

هذه القوائم المالية مسئولية إدارة الشركة ، فالإدارة مسؤولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية ، وتتضمن مسئولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أي تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملانمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملانمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات :

تتخصص مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أي أخطاء

هامة ومؤثرة ، وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية.

وتعتمد الإجراءات التي تم إختيارها على الحكم الشخصي للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ ، ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في إعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية في المنشأة ، وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

ونورد فيما يلي الملاحظات التي أسفرت عنها أعمال المراجعة في ضوء ما قدمته الشركة وإتاحته لنا من مستندات وسجلات :

- بلغ صافي الربح بعد حساب الضريبة عن الفترة من ٢٠٢١/٧/١ حتى ٢٠٢٢/٦/٣٠ نحو ١٢٨,٨٧٨ مليون جنيه مقابل نحو ١٢٧,١٩٢ مليون جنيه خلال الفترة المثلثة من العام المالي السابق بزيادة قدرها ١,٦٨٦ مليون جنيه ، وقد ساهمت الإيرادات الناتجة عن غير أنشطة الشركة الرئيسية (إيرادات إستثمارات مالية أخرى ، إيرادات وأرباح أخرى ، مخصصات إنتقي الغرض منها ، إيرادات وأرباح متنوعة ، الفوائد الدائنة ، إيرادات إستثمارات مالية من شركات قابضة وشقيقة) بنحو ٨٢,٥٥٨ مليون جنيه ونسبة ٦٤,٠٦% من الربح المُحقق وذلك لعدم إستغلال الطاقات المتاحة ، فضلاً عن زيادة الربح المُحقق بنحو ٧٥,٩٤٦ مليون جنيه عن المستهدف خلال الفترة والبالغ نحو ٥٢,٩٣٢ مليون جنيه ونسبة تحقيق مستهدف بلغت ٢٤٣,٤٨% مما يشير إلى عدم سلامة التقديرات بالموازنة للعام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١.

- ما زال لم يتم توثيق محضر الجمعية العامة غير العادية للشركة في ٢٠٢١/١١/٢ والخاص بتعديل بعض مواد النظام الأساسي للشركة لدى الهيئة العامة للرقابة المالية.

- عدم قيام الشركة بتوثيق محاضر مجلس الإدارة منذ يونيه ٢٠٢٠ حتى تاريخه حيث لم يتم توثيق سوي عدد ٥ محاضر فقط منذ يونيه ٢٠٢٠ حتى يونيه ٢٠٢٢.

يتعين موافقتنا بما إتخذته الشركة من إجراءات لإنهاء توثيق محضر الجمعية العامة غير العادية المؤرخ ٢٠٢١/١١/٢ ، وموافقتنا بأسباب عدم تقديم محاضر مجلس الإدارة عن المدة المذكورة للتوثيق والإعتماد.

- تم عقد جمعية عامة غير عادية للشركة بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢ والتي قررت تعديل بعض مواد النظام الأساسي للشركة بما يتفق مع تعديلات القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ، وقد أشار رئيس مجلس الإدارة ورئيس الجمعية العامة بأنه سيتم التعديل لباقي المواد الواردة بتقرير الجهاز المركزي للمحاسبات من خلال الدعوة لإنعقاد جمعية عامة غير عادية أخرى.

يتعين إستكمال تعديل مواد النظام الأساسي للشركة ليتفق ومواد القوانين المشار إليها وفقاً لما دار من مناقشات بجلسة الجمعية العامة غير العادية في ٢٠٢١/١١/٢ .

- لم تقم الشركة بالإستفادة من نشاط الإستثمار العقاري أو إستغلاله والذي تم إضافته لأنشطة الشركة وفقاً للجمعية العامة غير العادية المنعقدة في ٢٠١٧/٢/٢٨ .
يتعين دراسة ما سبق مع العمل على الإستفادة من هذا النشاط.

تم جرد الأصول الثابتة في ٢٠٢٢/٦/٣٠ بمعرفة الشركة وعلى مسئوليتها وتحت إشرافنا الإختباري في حدود الإمكانيات المتاحة وتمت مطابقة نتائجه على السجلات بمعرفة الشركة ، كما تم حساب الإهلاك وفقاً للقواعد والمعدلات المتبعة في السنوات السابقة ، وقد تبين بشأنها ما يلي :

- لم يتم موافقتنا بشهادة مطابقة الجرد على السجلات لبنود الأراضى ، المباني ، الآلات والمعدات الإنتاجية والخدمية ، ولم نقف على وجود فروق بين الجرد والسجلات للأصول سألقة الذكر.

- رغم ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة وأخرها في ٢٠٢١/١١/٢ باتخاذ ما يلزم من إجراءات نحو توحيد طريقة التسجيل بالسجلات لإمكان المطابقة مع محاضر الجرد مع ضرورة إستكمال إستيفاء سجلات الأصول لإمكان المطابقة والرقابة عليها وموافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بما قامت به اللجنة المشكلة لتحديث سجلات الأصول ، إلا أن الوضع ما زال قائماً حتى تاريخه سبتمبر ٢٠٢٢ بشأن عدم إستيفاء وقصور سجلات الأصول الثابتة الممسوكة بالقطاع المالى ، حيث لم نتمكن من مطابقة جرد الأصول الثابتة (الآلات والمعدات ، العدد والأدوات ، والأثاث ومعدات المكاتب).

يتعين ضرورة إجراء المطابقة لبنود (الأراضى - المباني - الآلات والمعدات) وبيان ما تسفر عنه المطابقة مع الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة للشركة باتخاذ ما يلزم من إجراءات نحو توحيد طريقة التسجيل بالسجلات لإمكان المطابقة مع محاضر الجرد وضرورة

إستكمال سجلات الأصول لإمكان المطابقة والرقابة عليها وموافاتها بما قامت به اللجنة المشكلة لتحديث سجلات الأصول.

- رغم ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة وآخرها بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢ بشأن أعمال الرفع المساحي لأراضي الشركة وموافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بما إنتهت إليه اللجنة المشكلة برقم ٣٨١ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بتاريخ ٢٥/٦/٢٠٢٠ ، حيث لم تنتهي اللجنة من أعمالها حتى تاريخه ولم يتم سوي المعاينة على الطبيعة من قبل الهيئة العامة للمساحة بالشرقية لكل من مطحنى الشركة الشرقية وفاقوس في مارس ٢٠٢٢ ، وأسفرت عن وجود فروق مساحية بين الخريطة المساحية الجديدة والمسجل بالعقود والسجلات والرفع المساحي الذى تم بالقرار رقم ٤٦٤ لسنة ٢٠١٢ والمدرج ببيانات القطاع القانوني بالشركة.

يتعين الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة بشأن أعمال الرفع المساحي وموافاتها
أولاً بأول بما إنتهت إليه اللجنة المُشار إليها ، ودراسة الفروق المساحية لكل من مطحن
الشركة الشرقية ومطحن فاقوس وموافاتها.

- ورود العديد من الشهادات السلبية والصادرة من مصلحة الشهر العقاري لبعض الوحدات دون
تضمينها لمساحة تلك الأراضي.

- ما زالت ملاحظتنا متكررة بشأن ورود شهادات سلبية تتضمن وجود مُلاك آخرون ومسمى مُخالف
لإسم الشركة ، ومن صور ذلك :

* الشهادة رقم ٢٤٣٤٩ الخاصة بمجمع أبو شعبان بمساحة ٢٢ سهم ٣ قيراط ٢ فدان والتي
تضمنت وجود مُلاك آخرون لأجزاء من تلك المساحة مع الشركة.

* عدد ٤ شهادات خاصة بشونة منيا القمح بمساحة ١ سهم ١٩ قيراط ٢ فدان والتي تضمنت إسم
المالك مشروع رقم ١٧ نموين (إقامة صومعة ومخزن غلال) وضع يد ومنافع.

* عدد ٦ شهادات سلبية بمساحة ٤ سهم ٥ قيراط ١ فدان بناحية بشالوش بمركز ميت غمر ،
والتي تضمنت وجود مُلاك آخرون لتلك المساحة.

* الشهادة رقم ٢٤٣٥٩ والخاصة بشونة القصاصين بمساحة ٤ سهم ١٨ قيراط والتي تضمنت
إسم شركة مطاحن شرق الدلتا ويمثلها كمال قطب بصفته رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب
السابق.

* أسفرت مطابقة الشهادات السلبية وشهادات السجل العيني بمعرفتنا - المُسلمة لنا من الشركة -
لبعض أراضي الشركة مع العقود وسجل الأصول والرفع المساحي الذى تم بمعرفة اللجنة التي

تم تشكيلها بالقرار رقم ٤٦٤ لسنة ٢٠١٢ عن وجود فروق لكل من (مجمع أبو شعبان ، مطحن عرابي ، شونة منيا القمح ، شونة ومطحن ميت غمر).

وذلك رغم ما أوصت به الجمعية العامة في ٢٠٢١/١١/٢ ببحث ودراسة ما ورد بملاحظة الجهاز المركزي للمحاسبات وبيان ما تتخذه الشركة من إجراءات قانونية نحو تعديل ما ورد بتلك الشهادات من بيانات حفاظاً على حقوق الشركة.

يتعين الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعية العامة للشركة وبحث ودراسة جميع ما سبق وموافقتنا بأسباب وجود تلك الفروق وإتخاذ كافة الإجراءات التي تكفل التحقق من مساحات الأراضي ملك الشركة.

- وجود العديد من الدعاوى القضائية المقامة من الشركة ضد الغير أو من الغير ضد الشركة بشأن إسترداد أو التعويض عن بعض الأراضي والمباني التي بحوزة الشركة والتي ألت إليها بموجب قانونا التأميم رقما ١١٧ ، ١١٨ لسنة ١٩٦١ ، وبعضها مرفوع بشأنه دعاوى قضائية ما زالت متداولة ، ومن صورها الدعوى رقم ١٧٩ لسنة ٢٠١٣ مدنى كلى الزقازيق طعن مقام من الشركة ضد ورثة أحمد محمد صالح حيث أقام ورثة / أحمد محمد صالح الدعوى رقم ٥١ لسنة ٢٠١٣ مدنى كلى الزقازيق وطالبوا فى ختامها الحقوق الفنية العقارية وتداولت إلى الإستئناف رقم ١٥٨٢ لسنة ٧ ق . س . ع المنصورة ، وقضى فيها بجلسة ٢٠١٧/٣/٢٩ بإلزام الشركة وآخرين بأن يدفعوا لورثة أحمد صالح مبلغ ١١,٩٠١ مليون جنيه مكون عنها مخصص بمبلغ نحو ١٢,٧٦٤ مليون جنيه ، وطعنت الشركة على هذا الحكم بالنقض ٨٤٩٩ لسنة ٨٧ ق وقد تم وقف تنفيذ الحكم بجلسة ٢٠١٨/١/٨ وقضى فيه بجلسة ٢٠١٩/١/٢٨ بإلغاء الحكم المطعون عليه وتم تعجيل الإستئناف.

في ٢٠٢٢/٦/٢٩ صدر حكم فى الإستئناف بإلزام المستأنف ضده الخامس (وزير المالية بصفته) بأن يؤدي للمستأنفين مبلغ نحو ١٢,٩٣٩ مليون جنيه إجمالى المستحقات العقارية والمالية عن تأميم المطحن المملوك لمورثهم يوزع على نصيبهم حسب الأنصبة الشرعية ، وقد تم الطعن على هذا الحكم برقم ١٩٦٩٩ لسنة ٩٢ قضائية ولم يتم تحديد جلسة بعد.

فضلاً عن وجود الدعوى رقم ٤٠٧٠ لسنة ٢٠٠٤ مدنى كلى الزقازيق الابتدائية مُقامة من الشركة ضد وزير العدل وآخرين وذلك لطلب تثبيت ملكية الشركة لأرض ومباني مطحن أحمد صالح وصدر الحكم فيها بجلسة ٢٠١٤/٧/١٠ بعدم القبول وتم إستئناف الحكم برقم ١٥٨٤ لسنة

٥٧ ق وقضى فيها بجلسة ٢٠١٨/٢/١٣ لصالح الشركة ، وحتى تاريخه سبتمبر ٢٠٢٢ لم يتم الإنتهاء من إجراءات الشهر العقاري.

بتعين موافقتنا بالموقف القانوني للنزاع القضائي لأرض أحمد صالح لما لذلك من أثر مالي وفقاً للحكم الصادر في ٢٠٢٢/٦/٢٩ والذي يقضى بأن الدولة ممثلة في وزارة المالية هي المسئولة عن أداء التعويض ، مع تحديد الموقف القانوني لجميع الدعاوى القضائية المقامة من الشركة ضد الغير أو من الغير ضد الشركة وبذل العناية الكافية بموالاته الإجراءات القانونية حفاظاً على أصول وممتلكات الشركة تفادياً لتعرض الشركة لأي مطالبات مالية قد تترتب على أحكام ضد الشركة بتلك الدعاوى.

- رغم ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة للشركة وأخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بمتابعة الإجراءات القانونية لجميع الدعاوى الخاصة بحقوق الإنتفاع ، مع بذل العناية الكافية بموالاته الإجراءات القانونية حفاظاً على أصول وممتلكات الشركة تفادياً لتعرض الشركة لأي مطالبات مالية قد تترتب على أحكام ضد الشركة بتلك الدعاوى ، إلا أنه ما زالت ملاحظتنا قائمة بشأن عدم حسم الخلاف بشأن حقوق الإنتفاع والبالغة نحو ٢٦,٣٣٣ مليون جنيه بين كل من الشركة ومحافظتي الدقهلية والشرقية لكل من مخبزي الفردوس وأبو حماد ومطحن الشركة الشرقية تتمثل في (نحو ٢٣,١٦٢ مليون جنيه يخص مخبز الفردوس بالدقهلية ، نحو ٢,٦٢٨ مليون جنيه يخص مخبز أبو حماد بالشرقية ، نحو ٥٤٢,٧١٥ ألف جنيه يخص أرض مطحن الشركة الشرقية) ، والمرفوع بشأنها دعاوى قضائية ما زالت منداولة.

بتعين الإلتزام بتنفيذ توصية الجمعيات العامة بمتابعة الإجراءات القانونية لجميع الدعاوى الخاصة بحقوق الإنتفاع ، مع بذل العناية الكافية بموالاته الإجراءات القانونية حفاظاً على أصول وممتلكات الشركة تفادياً لتعرض الشركة لأي مطالبات مالية قد تترتب على أحكام ضد الشركة بتلك الدعاوى.

- ما زالت الشركة لم تتمكن من تنفيذ الحكم الصادر لصالحها بجلسة ٢٠١٩/٥/٣٠ في الدعوى رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠١٥ مدنى كلى ميت غمر مقامة ضد محافظ الدقهلية وآخرين والتي تقضى بتعويض مبلغ نحو ٢,٠٥٥ مليون جنيه مقابل نزع ملكية جزء من أرض مطحن ميت غمر بالدقهلية.

يتعين الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعية العامة في ٢٠٢١/١١/٢ بسرعة إنهاء إجراءات الحصول على التعويض حتى يتم إجراء التسويات اللازمة لتصويب الوضع بسجلات أصول الشركة.

- عدم تنفيذ توصيات الجمعيات العامة السابقة وآخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بسرعة الانتهاء من تقنين وضع يد الشركة على الأراضي التي آلت إليها بالتأميم وقرارات التخصيص وتسجيل الأراضي المشتراه ب عقود ابتدائية حيث ما زالت ملاحظاتنا قائمة بشأن عدم استكمال إجراءات نقل ملكية وتسجيل بعض أراضي الشركة بمواقعها المختلفة تُقدر بنحو ٦٦ ألف متر.

يتعين الإلتزام بتوصية الجمعيات العامة وسرعة الإنتهاء من تقنين وضع الشركة على الأراضي التي آلت إليها وتسجيلها.

- تم سداد مبلغ نحو ١,٣٩٤ مليون جنيه لمديرية الإصلاح الزراعي بالشرقية قيمة ٤٦٤٥ متر لأرض مخبز منيا القمح بناءً على موافقة مجلس الإدارة في ٢٠١٦/١١/٢٠ ، حيث تم اعتماد تقدير اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة بمحضرها المؤرخ ٢٠١٦/٢/١٦ بواقع ٣٠٠ جنيه/م^٢ بشأن المساحة المعروضة لإقامة مخبز آلي عليها ، وفي حالة تغيير الغرض يعتبر البيع لاغياً والعرض على مجلس إدارة الهيئة.

وجدير بالذكر أنه عند قيام الشركة بتسجيل أرض مخبز منيا القمح وفقاً لكشف التحديد المساحي تبين أن إجمالي المساحة قدرها ٤١٧٦,٧٥ م^٢ وبالتالي يوجد عجز قدره ٤٦٨,٢٥ م^٢ كما أن الأرض مقيّدة بالسجل العيني باسم وقف على رزمانجي ولم يتم نقل هذه الأرض باسم الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ، وقد تقدم القطاع القانوني للإصلاح الزراعي بطلب جديد بتاريخ ٢٠٢٠/١/٥ يلتزم فيه تحرير عقد بيع ابتدائي ورد المبالغ التي تم سدادها بالزيادة.

- في ٢٠٢٢/٧/٢٥ وبمقر الإصلاح الزراعي بالشرقية وبحضور مندوب من اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة وكافة المختصين عن ملف هذا الموضوع بالإصلاح الزراعي بالشرقية ، وأسفرت المناقشات أن هناك قرار صادر من اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٦ قدرت قيمة المتر بـ ٣٠٠٠ جنيه والتي قررت التصديق بالبيع لمساحة ٤٦٤٥ متر لشركة مطاحن شرق الدلتا بشرط إقامة مخبز وطبقاً لتقدير اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة وفي حال تغيير الغرض يعتبر التقدير لاغي ويعاد مع تحصيل مقابل الإيجار من تاريخ وضع اليد حتى السداد.

يتعين موافقتنا بكيفية وجود قراراتين بأسعار مختلفة من اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة في ذات التاريخ ونفس الموضوع ، وبيان الموقف القانوني الحالي لمخبر منيا القمح لما لذلك من آثار مالية.

- ورد تقرير المكتب الإستشاري الإيمان للتصميمات والإستشارات الهندسية لتحديد الحالة الإنشائية (إزالة - ترميم) لبعض مباني الشركة متضمن التوصية بإزالة بعض المباني لسطح الأرض ومعالجة وإزالة وترميم بعض الأسقف والحوائط الخارجية والداخلية ، رغم تكرار طلبنا بضرورة تحديد الحالة الفنية والإنشائية لجميع مباني الشركة وبيان ما إتخذته الشركة من إجراءات حيال ما ورد بالتقرير الفني حفاظاً على منشآت الشركة وما لذلك من أثر مالي ، وهو ما لم نوافق به حتى تاريخه ، وذلك وفقاً لما تم من معاينات وما تم بمطحن السادات بدمياط من سوء حالة المنشآت وارتفاع تكلفة إعادة التأهيل.

يتعين ضرورة إتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه سلامة المنشآت والأفراد بالشركة وضرورة مراجعة الحالة الفنية والإنشائية لجميع مباني الشركة وإتخاذ ما يلزم مع بيان الأثر المالي لذلك.

- ما زال الوضع قائماً بشأن وجود تعديلات من الغير على بعض وحدات ومواقع الشركة وفقاً للزيارات الميدانية التي تمت بمعرفتنا ووفقاً لما تم تقديمه لنا من بيانات ومستندات من القطاع القانوني بالشركة ، منها التعدي على (شونة منيا القمح ، مطحن القاضي ، مطحن السادات).

يتعين تنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة للشركة وآخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بسرعة متابعة الإجراءات القانونية حيال التعديلات من الغير على ممتلكات الشركة وذلك حفاظاً على ممتلكاتها.

- ما زالت الأصول الثابتة تتضمن نحو ٥,٣٧٨ مليون جنيه أصول عاطلة وغير مستغلة منذ عدة سنوات تتمثل في أراضي ، مباني ، آلات ، عدد وأدوات.

يتعين ضرورة الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة بضرورة إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن الإستغلال الأمثل للأصول العاطلة وغير المستغلة سواء بالبيع أو بالإستخدام لتعظيم العائد على المال المستثمر.

- تم تقدير الأعمار الإنتاجية للأصول بشكل لا يعكس الإستفادة الحقيقية منها وذلك بالمخالفة للفقرة رقم (٥١) من معيار المحاسبة المصري رقم (١٠) والخاص بالأصول الثابتة وإهلاكاتها والتي تنص على أنه " يجب مراجعة القيمة التخريدية للأصل الثابت والعمر الإنتاجي المقدر له على

الأقل في نهاية كل سنة مالية " وذلك لوجود العديد من الأصول الثابتة التي إنتهى عمرها الافتراضي أو قارب على الإنتهاء وما زالت تعمل بكفاءة ، ونشير في هذا الصدد إلى أنه بتاريخ ٢٠٢١/٤/٥ اجتمعت اللجنة المشكلة بالقرار رقم ٣٣ لسنة ٢٠٢١ لدراسة نظام الإهلاك وأوصت بالإكتفاء بما تم من تعديل للأعمار الإنتاجية ومعدلات الإهلاك وفقاً لقرار الجمعية العامة للشركة وتقرير اللجنة المشكلة بالقرار رقم ٨٣٨ لسنة ٢٠١٢.

يتعين الحصر وإعادة النظر في تقدير الأعمار الإنتاجية للأصول التي لم تُهلك دفترياً وفقاً لمتطلبات الفقرة سالفه الذكر وإجراء ما يلزم من تسويات في ضوء ذلك حتى تعكس قيم الإهلاك المحمل على الفترة للإستفادة الإقتصادية من تلك الأصول خلال الفترة.

- بلغ رصيد حساب التكوين الإستثمارى فى ٢٠٢٢/٦/٣٠ مبلغ نحو ٥,٧٠٥ مليون جنيه منه مبلغ نحو ٤,٧٧٠ مليون جنيه قيمة إعادة تأهيل مباني مطحن السادات بدمياط ، بخلاف مبلغ ٦,٩٣٧ مليون جنيه قيمة الأعمال المستجدة بنسبة ١٤٧% من أمر الإسناد وهي محل خلاف مع المورد شركة الأشقاء للمقاولات ، وفى ٩/٢٩ ، ١٠/٣١ ، ٢٠٢١/١١/٢٨ قرر مجلس إدارة الشركة بجلساته المتلاحقة مخاطبة وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية " جهاز التفتيش الفنى " بطلب المساعدة في مراجعة العملية منذ بدايتها وتحديد المسئولية بشأنها فى حالة وجود نقصير ، وقد تم سداد مبلغ ٣٠٠ ألف جنيه لمراجعة ودراسة مستندات العملية ، وفى ٢٠٢٢/٢/٢٦ ، ٢٠٢٢/٣/٣٠ قامت لجنة التفتيش الفنى بزيارة الموقع للدراسة.

وحتى تاريخه سبتمبر ٢٠٢٢ ما زال المطحن متوقف عن العمل منذ ٢٠٢١/٥/٦ كما لم يتم موافقتنا بتقرير وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية " جهاز التفتيش الفنى " ويتصل بما سبق من أنه فى ٢٠٢٢/٧/٢٦ تم إسناد عملية ترميم عدد ٥ خلايا (٤ خلايا ترطيب ، ١ خلية دقيق) بمطحن بورسعيد لشركة الأشقاء للمقاولات بقيمة إجمالية نحو ٥٥٠ ألف جنيه.

يتعين دراسة جميع ما سبق وتحديد المسئولية حياله ، الأمر الذي تحملت معه الشركة زيادة الأعمال بنسبة ١٤٧% من قيمة المناقصة المطروحة ، وهو ما تكرر قبل ذلك بمناقصة جمالون مجمع الورش بمنطقة الإسماعيلية حيث بلغت قيمة المناقصة نحو ٥,٩٥٠ مليون جنيه وقد بلغت الأعمال نحو ٨,٦٨٠ مليون جنيه بزيادة نحو ٢,٧٣٠ مليون جنيه ، مع موافقتنا بما إنتهى إليه تقرير وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية " جهاز التفتيش

الفني " في هذا الشأن ، وموافقتنا بأسباب إسناد عملية ترميم خلايا مطحن بورسعيد لشركة الأشقاء للمقاولات رغم عدم إنهاء المشاكل معها الخاصة بمطحن السادات بدمياط.

- وافق مجلس إدارة الشركة بجلسته رقم (٦) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٣ بالإجماع على حل وفك خط (B) سايمون بمطحن السويس مع تكليف القطاعات المختصة بإعداد مذكرة للعرض على الجمعية العامة للشركة بجلستها القادمة.

بتعين ضرورة إعداد المذكرة المطلوبة طبقاً لقرار مجلس إدارة الشركة وموافقتنا بها قبل العرض على الجمعية العامة للشركة.

- بلغ رصيد حساب الإنفاق الإستثماري في ٢٠٢٢/٦/٣٠ مبلغ نحو ٤٣,٠٤٠ مليون جنيه متضمن المبالغ التالية :

* نحو ٣٩,٢٣٧ مليون جنيه قيمة الدفعة الأولى من الإعتماد المستندي رقم ١٠٠٦١٢ لعملية إحلال وتجديد مطحن السنانية بقدرة ٣٠٠ طن قمح/يوم ، ونشير في هذا الصدد إلى ما يلي :

• قامت الشركة بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٧ بالتعاقد مع شركة أوكريم الإيطالية لتصميم وتوريد والإشراف على تركيبات معدات مطحن السنانية بدمياط قدرة ٣٠٠ طن قمح/يوم إستخراج ٧٢% و ٨٢% ، ولم يتبين لنا مدى فترة الشركة على تسويق وبيع كمية الدقيق ٧٢% المنتجة بعد إستخدامات مصنع المكرونة (البالغة خلال الفترة من ٢٠٢١/٧/١ حتى ٢٠٢٢/٦/٣٠ حوالي ٣,٠٩٧ ألف طن).

• تم فتح الإعتماد المستندي للدفعة المقدمة لشركة أوكريم بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٨ ودخول التعاقد حيز التنفيذ.

• تضمن العقد المادة رقم (٧) الخاصة بالجدول الزمني للتسليم " يجب على المقاول شحن جميع المعدات في غضون ١٢ شهر كحد أقصى إعتباراً من دخول العقد حيز التنفيذ ".

• تم مد الإعتماد المستندي حتى ٢٠٢٢/٨/١٨ نظراً للتأخر في توريد المعدات.

• خلال شهر مايو ٢٠٢٢ ورد عدد ١٩ حاوية بإجمالي مبلغ ١,٤٨٠ مليون يورو فوب وبنسبة ٣٣,٨% من القيمة الإجمالية.

• تم طرح الأعمال المدنية من خلال المناقصة العامة رقم ٣٣ جلسة ٢٠٢٢/٤/٢٦ وقد أنهت لجنة البت أعمالها بجلسة الممارسة المنعقدة في ٢٠٢٢/٧/٤ وأوصت بقيام القطاع الهندسي بمتابعة أعمال إستخراج التراخيص.

• قام المكتب الإستشاري الهندسي بتقديم الملف كاملاً لمجلس المدينة باللوحات الإنشائية ومقايسة الأعمال وكراسة الشروط والمواصفات الخاصة ، ولم يتم الحصول عليها حتى تاريخه (سبتمبر ٢٠٢٢).

تم سداد مبلغ نحو ٣٩,٨٨٥ مليون جنيه خلال شهر أغسطس ٢٠٢٢ قيمة رسوم جمركية وشحن والدفعة الثانية من المعدات ، ليصل بذلك إجمالي المُسدد حتى تاريخه نحو ٧٩,١٢٢ مليون جنيه.

مما سبق يتضح التأخر في إجراءات استخراج التراخيص للأعمال المدنية تزامناً مع الجدول الزمني لتوريد المعدات مما أدى إلى طول الفترة الزمنية وعدم الحصول على التراخيص حتى تاريخه سبتمبر ٢٠٢٢ رغم وصول الدفعتين الأولى والثانية من المعدات.

يتعين دراسة ما سبق وبيان الجدوي الإقتصادية من المشروع مع بيان ما إتخذته الشركة من إجراءات للإنتهاء من الأعمال الإنشائية في ضوء العقد المبرم مع شركة أوكريم ومدة التنفيذ والتركيب ، وبيان ما إذا كان هناك تأخير في وصول المعدات طبقاً للتعاقد وما إتخذته الشركة حيال ذلك ، وبيان أسباب التأخر في استخراج التراخيص مما قد يؤدي إلى تعطل الحصول على العائد من المال المستثمر في هذا المشروع.

* نحو ٢,٩٠٤ مليون جنيه قيمة ٧٥% من القطعة رقم (٦) بناحية السيالة بدمياط والمُسدّد منذ نحو أربع سنوات والتي لم يتم الإنتهاء من تسجيلها حتى سبتمبر ٢٠٢٢ لعدم الحصول على شهادة من مجلس المدينة تُفيد بعدم وجود مخالفات على المباني المُقامة عليها وذلك لعدم وجود رخصة مياي لما تم إقامته بمعرفة مستأجر الأرض ، وذلك رغم ما أوصت به الجمعية العامة للشركة في ٢٠٢١/١١/٢ بسرعة الإنتهاء من عملية الشراء وتسجيل تلك المساحة.

يتعين ضرورة الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعية العامة للشركة بسرعة الإنتهاء من عملية الشراء وتسجيل تلك المساحة ، مع تحديد المسؤولية حيال وجود مباني دون تراخيص مما أدى إلى وجود معوقات في عملية تسجيل الأرض.

- ما زال لم يتم تنفيذ توصيات الجمعيات العامة السابقة للشركة وأخرها بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢ بالعمل على إستغلال الطاقات المتاحة لمطاحن الشركة وتنشيط عملية البيع والتسويق لتعظيم العائد على المال المستثمر في أصول الشركة ، إلا أنه تبين عدم إستغلال الطاقات المتاحة للشركة خلال الفترة من ٢٠٢١/٧/١ حتى ٢٠٢٢/٦/٣٠ مما إنعكس أثره على الربحية ، ومن

صور ذلك :

* عدم إستغلال القدرة التعاقدية لبعض المطاحن حيث بلغت نسبة عدم الإستغلال ٣١,٢٧% .
ويتصل بذلك من أنه رغم وجود طاقات متاحة غير مستغلة بالمطاحن فقد تم ورود عدد ٨٦,٧٥١ ألف جوال دقيق من شركات شقيقة ومطاحن قطاع خاص لإستكمال حصة الشركة.
* عدم إستغلال الطاقة المتاحة لمصنع الكرونة حيث بلغت نسبة عدم الإستغلال ٦١,٣٧% ، فضلاً عن وجود إنخفاض في المحقق الفعلي خلال الفترة قدره ٤٤٩ طن عن المحقق الفعلي خلال الفترة المثلثة من العام المالي السابق والبالغ ٣٥٣٩ طن.
بتعين تنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة للشركة بالعمل على إستغلال الطاقات المتاحة لمطاحن الشركة لتعظيم العائد على المال المستثمر في أصول الشركة.

- بلغت الإستثمارات طويلة الأجل نحو ١,٢٧١ مليون جنيه قيمة إستثمارات في سندات حكومية بوزارة المالية وبنك الإستثمار القومي بنسبة عائد ٣,٥% لم تتخذ الشركة الإجراءات القانونية لإسترداد قيمة تلك السندات ، ويتصل بما سبق من أن الإحتياطيات تضمنت نحو ١,٢٦٨ مليون جنيه تحت مسمى إحتياطي يستثمر في سندات بفارق قدره ٣ آلاف جنيه ، وذلك رغم ما أوصت به الجمعية العامة للشركة في ٢٠٢١/١١/٢ بدراسة ما ورد بالملاحظة وإجراء التصويب اللازم فور الإنتهاء من الدراسة وموافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بأسباب هذا الفرق.
بتعين إتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية لإسترداد قيمة تلك السندات مع ضرورة الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعية العامة للشركة ببحث ودراسة ما سبق وموافاتنا بأسباب هذا الفرق.

تم جرد المخزون في ٢٠٢٢/٦/٣٠ والبالغ نحو ٣٩,٣٥١ مليون جنيه بمعرفة الشركة وعلى مسئوليتها وتحت إشرافنا الإختباري في حدود الإمكانيات المتاحة وتمت مطابقة نتائجه على السجلات بمعرفة الشركة ، وقد أسفرت المراجعة عن ما يلي :
- مخالفة معيار المحاسبة المصري رقم (٢) - فقرة ٩ - والتي تقضى بأنه " يقاس المخزون على أساس التكلفة أو صافي القيمة الإستردادية أيهما أقل " حيث أن الشركة لا تطبق ذلك سوى على مخزون الإنتاج التام فقط ، ولم تفصح الإيضاحات المتممة عن طرق تقييم باقي عناصر المخزون.

بتعين ضرورة الإلتزام بمعيار المحاسبة المصري المشار إليه لما لذلك من آثار على

قيمة المخزون في ٢٠٢٢/٦/٣٠ .

- لم نتحقق من مخزون الخامات الرئيسية من الأقماع ملك الهيئة العامة للسلع التموينية المخزنة بالصوامع المعدنية والشون المختلفة والبالغ أرصدها في ٢٠٢٢/٦/٣٠ حوالي ٢٦٠,٨١٢ ألف طن من القمح المحلى ، ١٦,٥٣٦ ألف طن من القمح الأجنبي ، نظراً لعدم إجراء تصفية صفرية لتلك الصوامع والشون في ٢٠٢٢/٦/٣٠ ، وذلك رغم ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة وآخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بوضع برنامج زمنى لتصفية الصوامع وموافاة كل من الجهاز المركزى للمحاسبات ومراقب حسابات الشركة.

يتعين الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة بوضع جدول زمنى لتصفية الصوامع والشون للوقوف على مدى مطابقة الأرصدة الفعلية للخامات على الأرصدة الدفترية في ٢٠٢٢/٦/٣٠ وبيان مدى وجود فروق من عدمه وإجراء التسويات اللازمة في ضوء ذلك ومراعاة أثر ذلك على القوائم المالية في ٢٠٢٢/٦/٣٠.

- ما زال رصيد المخزون " قطع غيار ومهمات ، ومواد التعبئة والتغليف " في ٢٠٢٢/٦/٣٠ يتضمن أصناف راكدة بلغت تكلفتها نحو ١,٩٤٤ مليون جنيه (طبقاً لحصر الشركة في ٢٠٢٢/٦/٣٠).

يتعين ضرورة الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة بضرورة دراسة أوجه الإستفادة من المخزون الراكد والعمل على التصرف الإقتصادي له بما يعود بالنفع على الشركة وحتى لا يمثل رأس مال عاطل، مع ضرورة دراسة القيمة الإستردادية لأرصدة المخزون الراكد وبطى الحركة على مستوي كافة وحدات ومناطق الشركة المختلفة وتطبيق ما ورد بالفقرات أرقام ٩ ، ٢٨ ، ٣٤ من معيار المحاسبة المصري رقم (٢) والخاص بالمخزون.

- مخالفة ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة للشركة آخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بعمل دورة مستندية لمخلفات الطحن وموافاة الجهاز المركزى للمحاسبات بموقف الفروق الظاهرة بين ناتج الغربلة والمخلفات المباعة لما له من أثر مالى ، حيث ما زالت ملاحظتنا قائمة من ضعف الرقابة على مخلفات الطحن (ناتج الغربلة) بمطاحن الشركة وعدم إتباع دورة مستندية لتلك المخلفات وعدم تسجيلها ببيانات الإنتاج اليومية أو التصافى الشهرية ، وقد بلغت كمية مخلفات الطحن وناتج الغربلة حوالي ١٩,٢٢٣ ألف طن وفقاً لبيانات الشركة في حين بلغت كمية المخلفات المباعة حوالي ١,١٥٨ ألف طن فقط بفارق قدره حوالي ١٨,٠٦٥ ألف طن.

يتعين تنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة للشركة ووضع دورة مستندية لمخلفات الطحن وموافاتنا بموقف الفروق الظاهرة بين ناتج الغريلة والمخلفات المباعة وأسباب عدم إثبات المخلفات بمحاضر التصفية وبيانات الإنتاج اليومية.

- مخالفة ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة وأخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بإرسال المصادقات لكافة العملاء وأصحاب الأرصدة المدينة والموردين وموافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بها قبل إرسالها بموعد كاف للإشراف عليها ومراجعة ما يرد من ردود عنها ، حيث قامت الشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٥ بإرسال بعض المصادقات عن أرصدة ٢٠٢٢/٦/٣٠ لعدد (٤ من العملاء المدينين و عدد ٢٧ من أصحاب الأرصدة المدينة (التأمينات لدى الغير) و عدد ٨ من الموردين المدينين) ودون إشرافنا عليها ، ولم نتلق أى ردود عليها لتحقيق الأرصدة في ذات التاريخ.

يتعين الالتزام مستقبلاً بتنفيذ ما أوصت به الجمعية العامة للشركة بإرسال المصادقات لكافة العملاء وأصحاب الأرصدة المدينة والموردين وموافاتنا بها قبل إرسالها بموعد كاف للإشراف عليها ومراجعة ما يرد من ردود عليها.

- بلغ رصيد العملاء (المدين) في ٢٠٢٢/٦/٣٠ نحو ١٠,٥٢٥ مليون جنيه (قبل خصم مخصص الديون المشكوك في تحصيلها البالغ نحو ٧,٧٢٤ مليون جنيه) متضمن أرصدة مدينة متوقفة لعملاء القطاع الخاص والمنافذ والمستودعات نحو ٧,٧٤٥ مليون جنيه يرجع بعضها لأكثر من ٢٧ عاماً ، رغم تكرار توصيات مجلس الإدارة وأخرها بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٣١ بمضاعفة الجهد لتحصيل مستحقات الشركة لدى العملاء المدينين وإستمرار متابعة الدعاوي القضائية المرفوعة على العملاء المتوقفين عن السداد ومتابعة تنفيذ الأحكام الصادرة في شأنها ، وما أوصت به الجمعيات العامة السابقة وأخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بالعمل على تنفيذ الأحكام الصادرة لصالح الشركة مع متابعة الإجراءات اللازمة في شأن القضايا التي إنقضت لوفاء المدعي عليه من قبل الورثة وموافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بأسباب عدم تفعيل توصيات مجلس الإدارة المتكررة بشأن تحصيل المديونيات ، ومن صور ذلك :

- نحو ٦,٥٣٢ مليون جنيه مديونيات صدرت عنها أحكام لصالح الشركة بالحبس أو التعويض ولم يتم تنفيذها حتى تاريخه.
- نحو ٦١٧ ألف جنيه مديونيات تم إنقضاء الدعاوى الخاص بها بالتقادم وقضي فيها بالسقوط.
- نحو ٥٩٦ ألف جنيه مديونيات توفى أصحابها.

بتعيين الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة وموافقتنا بأسباب عدم تفعيل

توصيات مجلس إدارة الشركة المتكررة بشأن تحصيل المديونيات.

- في ٢٧/١٠/٢٠٢١ تم إعداد مذكرة من قبل القطاع القانوني بشأن إعدام مديونية عدد ٣ عملاء إنقضت مديونيتهم للشركة بالتقادم المسقط بالمدة الطويلة وهم (عبد المسيح عزيز خله ، محمد سعيد العمري ، إبراهيم عبد العزيز جادو) ، وقد وافق مجلس إدارة الشركة بجلسته رقم (١٢) بتاريخ ٣١/١٠/٢٠٢١ على تكليف القطاعين المالي والقانوني بإعداد مذكرة تفصيلية للعرض على الجمعية العامة العادية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣٠/٦/٢٠٢٢ لإتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

بتعيين سرعة موافقتنا بتلك المذكرة قبل العرض على الجمعية العامة للشركة مع

ضرورة أن يتوافر بها ما تقضى به أحكام المادة رقم (٢٨) من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته والخاص بالضريبة على الدخل.

- مخالفة ما أوصت به الجمعيات العامة للشركة وأخرها في ٢/١١/٢٠٢١ بدراسة ما ورد بملاحظة الجهاز المركزي للمحاسبات وإجراء التسويات اللازمة في ضوء نتيجة الدراسة وفي ضوء القرار الوزاري رقم (١١٨) لسنة ٢٠٢٠ والصادر بتاريخ ١٦/٧/٢٠٢٠ من وزارة التموين والتجارة الداخلية بشأن تشكيل لجنة لتسوية المستحقات الدائنة والمدينة للمخابز البلدية وموافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بما تم في هذا الشأن ، وهو ما لم يتم حتى تاريخه سبتمبر ٢٠٢٢ ، حيث أظهرت حسابات العملاء أرصدة دائنة متوقفة مُرحلة منذ عدة سنوات بلغت نحو ٧٧,١٣٢ مليون جنيه تتمثل في نحو ٦٩,٨٣٣ مليون جنيه تحت مسمى منظومة دقيق حر تمثل فروق مستحقات مخابز دون تحديد أسماء المطاحن والمخابز الخاصة بهم ونحو ٧,٢٩٩ مليون جنيه أرصدة دائنة لبعض مطاحن القطاع الخاص.

بتعيين الإلتزام بما أوصت الجمعيات العامة للشركة وأخرها في ٢/١١/٢٠٢١ وإجراء

التسويات اللازمة في ضوء ذلك.

بلغت الأرصدة المدينة في ٣٠/٦/٢٠٢٢ نحو ١٩,٨٥٦ مليون جنيه ، تبين بشأنها ما يلي :

- نحو ٦,٢١٣ مليون جنيه أرصدة مدينة متوقفة مُرحلة يقابلها مخصص الديون المشكوك في

تحصيلها بنحو ٧٢٣ ألف جنيه ، وقد لوحظ بشأن بعضها ما يلي :

* نحو ٣,٠٩٥ مليون جنيه قيمة عجوزات أرباب العهد منذ سنوات عديدة بعضهم تم إنهاء خدمتهم.

* نحو ٢,٩٨٧ مليون جنيه قيمة المستحق على النقراشي عويضة أرمانيوس ، وشركة أمون للمقاولات والمرفوع بشأنهما قضايا صدر الحكم فيهما لصالح الشركة ولم ينفذ حتى تاريخه ، رغم ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة وأخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بضرورة قيام الشركة بالعمل على تنفيذ الأحكام الصادرة لصالحها والتي تخص شركة أمون للمقاولات والنقراشي عويضة أرمانيوس حفاظاً على أموالها.

يتعين موافقتنا بما اتخذته الشركة من إجراءات ومتابعة القضايا خاصة وأن نسب الخصم المستقطعة من بعض العاملين لا تتناسب مع المدة المتبقية لهم بالخدمة وتحديد الموقف المالي للعاملين الذين تم إنهاء خدمتهم ، مع تنفيذ توصية الجمعية العامة للشركة بتنفيذ الأحكام الصادرة لصالح الشركة حفاظاً على حقوقها.

- لم نوافق بالشهادات المؤيدة لبعض الأرصدة بحساب التأمينات لدى الغير والتي تبلغ نحو ٤٢٠ ألف جنيه ، وذلك رغم ما أوصت به الجمعية العامة في ٢٠٢١/١١/٢ بموافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بالشهادات المطلوبة مع العمل على استرداد التأمينات التي أنتفى الغرض منها.

يتعين الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعية العامة بموافقتنا بالشهادات المطلوبة مع العمل على استرداد التأمينات التي أنتفى الغرض منها.

- بلغ مخصص الديون المشكوك في تحصيلها نحو ٨,٤٤٧ مليون جنيه لمقابلة الأرصدة المدينة المتوقعة البالغة نحو ٨,٤٦٨ مليون جنيه (منها نحو ٧,٧٤٥ مليون جنيه بحساب العملاء ، ونحو ٧٢٣ ألف جنيه للأرصدة المتوقعة بحساب الأرصدة المدينة الأخرى).

يتعين ضرورة الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة مع دراسة مجمع الإضمحلال للمدينين وتطبيق معيار المحاسبة المصري رقم (٢٨) بشأن المخصصات.

- تضمنت الإحتياطيات الأخرى مبلغ نحو ٦,٩٢٢ مليون جنيه تتمثل في (مبلغ نحو ٣,٥١٤ مليون جنيه تحت مسمى منحة يابانية ، مبلغ ١,٧٥٢ مليون جنيه تحت مسمى ١٠% من جهاز تعميم مدن القناة ، مبلغ ١,٦٥٦ مليون جنيه تحت مسمى قطع غيار بدون

قيمة) مُرحلة منذ عدة سنوات لم نقف على تحليلها ، رغم ما أوصت الجمعية العامة العادية للشركة في ٢٠١٣/١١/١٢ بدراسة هذه المبالغ وموافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بمؤيداته. يتعين الإلتزام بتنفيذ توصية الجمعية العامة العادية للشركة في هذا الشأن.

بلغت المخصصات بخلاف الإهلاك في ٢٠٢٢/٦/٣٠ نحو ١١٧,٦٨١ مليون جنيه ، وبالمراجعة تبين بشأنها ما يلي :

- بلغ مخصص الضرائب المتنازع عليها نحو ٢٨,٦٥٠ مليون جنيه لمواجهة الخلافات الضريبية التالية لضريبة الدخل :

* مبلغ نحو ٥,٣٥٤ مليون جنيه عن الأعوام من ١٩٩٦ حتى ٢٠٠٥.

* مبلغ نحو ٦٣,٧٤٥ مليون جنيه عن الأعوام من ٢٠١٥/٧/١ حتى ٢٠٢٠/٦/٣٠ والتي تم إحالتها للجنة الداخلية وما زالت متداولة حتى تاريخه سبتمبر ٢٠٢٢.

يتعين دراسة ما سبق وموافاتنا بالموقف الضريبي والقانوني لتلك السنوات وفقاً لمذكرات طعن الشركة باللجان الداخلية ولجان الطعن والقضايا المرفوعة لإمكانية الحكم على مدي كفاية المخصص المُكون وإعادة الدراسة في ضوء ذلك مع تنفيذ توصيات الجمعيات العامة للشركة في هذا الشأن.

- بلغ مخصص المطالبات والمنازعات نحو ٣٨,٨٨٠ مليون جنيه ونسبة ٩٢,٤١% من المطالبات عن القضايا المرفوعة من الغير ضد الشركة وكذا قضايا حق إنتفاع للأراضي وأخرى والبالغة نحو ٤٢,٠٧٥ مليون جنيه طبقاً للبيان الوارد لنا من الشئون القانونية بالشركة عن المخصص.

يتعين تنفيذ توصيات الجمعيات العامة بإعادة دراسة المخصص المكون في ضوء المطالبات الواردة والإلتزامات المؤكدة والمحتملة والإفصاح عنها بشكل وافى بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية.

- بلغ رصيد حساب المخصصات الأخرى نحو ٥٠,١٥١ مليون جنيه تتمثل في :

* نحو ٨,٧٨٠ مليون جنيه لمواجهة غرامات تموينية وعجوزات تصفية المطاحن طبقاً لتقديرات الشركة والدراسة المُعدة بمعرفتها والبالغة نحو ٨,٧٧٣ مليون جنيه ، في حين أن الغرامات والعقوبات التموينية على مطاحن الشركة المُسددة طبقاً للمطابقة مع الهيئة العامة للسلع التموينية في ٢٠٢٢/٦/٣٠ عن الفترة من ٢٠٢٢/٤/١ حتى ٢٠٢٢/٥/٢١ بلغت نحو ٤,٧٥٥ مليون جنيه لبعض مطاحن الشركة.

يتعين ضرورة الالتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة وأخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بإعادة دراسة المخصص وزيادة الرقابة على أعمال المطاحن للحد من هذه المخالفات.

* نحو ٣,٥ مليون جنيه لمواجهة ضريبة على عمولة تسويق القمح المحلي محل نزاع مع الهيئة العامة للسلع التموينية ووزارة المالية والبالغة نحو ٦,٣٩٢ مليون جنيه ، بخلاف مبلغ ٢,١٠٢ مليون ضمن مخصص المطالبات والمنازعات.

يتعين الدراسة وإجراء التصويبات اللازمة في ضوء ما سبق.

* نحو ٣٧,٨٧١ مليون جنيه لمواجهة الخلاف بين الشركة ومصلحة الضرائب المصرية على ضريبة المبيعات وضريبة القيمة المضافة عن الفترة من ٢٠١٦/٧/١ حتى ٢٠١٨/٦/٣٠.

وتشير في هذا الصدد إلى صدور قرار لجنة الطعن رقم ٢٠٢١/٢٢٦ بجلسة ٢٠٢٢/٢/٢٧ والذي تضمن أحقية الطاعن (الشركة) في بعض المبالغ وعدم أحقيتها في البعض الآخر.

وقد قامت هيئة قضايا الدولة فرع الشرقية بإخطار الشركة بصحيفة طعن ضريبي على قرار لجنة الطعن مُقدم من السيد/ وزير المالية بصفته الرئيس الأعلى لمصلحة الضرائب العامة والسيد/ رئيس المركز الضريبي لكبار الممولين بصفته ضد الممثل القانوني لشركة مطاحن شرق الدلتا ، بناءً على خطأ لجنة الطعن بتخفيض الفروق الضريبية بالنسبة لتكلفة الطحن وعمولة تسويق النخالة الخشنة الأمر الذي قامت الشركة عليه بإعادة دراسة المخصص وفقاً لقرار لجنة الطعن وطعن وزارة المالية عليه ورأت أن يكون المخصص بنحو ٣٧,٨٧٠ مليون جنيه.

ويتصل بما سبق بأن الشركة قد قامت بسداد مبلغ نحو ٦٩,٥٦٨ مليون جنيه عن الفترة من ٢٠١٢/٧/١ حتى ٢٠١٦/٦/٣٠ ضريبة مبيعات وقيمة مضافة على إيرادات القمح المطحون بمنظومة الخبز الحر خصماً من المخصص وهي محل دعاوي قضائية ما زالت متداولة.

يتعين موافاتنا بالموقف القانوني للطعون المقدمة من وزارة المالية وإحتمالات الكسب أو الخسارة حتى يمكن الحكم على مدى صحة المخصص المُكون خاصة مع صدور قرار لجنة الطعن السابق لصالح الشركة.

بلغت أرصدة الموردين في ٢٠٢٢/٦/٣٠ نحو ٣٩٩,٢٣٨ مليون جنيه (دائن) ، نحو ٣٨٨,٦٧٠ مليون جنيه (مدين) ، متضمناً أرصدة حساب الهيئة العامة للسلع التموينية

المدينة بنحو ٣٨٢,٢٢٣ مليون جنيه ، والدائنة بنحو ٣٧٥,٨٧٦ مليون جنيه ، وقد لوحظ بشأنها ما يلي :

- تم إجراء مطابقة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٥ مع الهيئة العامة للسلع التموينية على رصيد منظومة الطحن الجديدة في ٢٠٢٢/٦/٣٠ بحسابات الموردين ، وتضمنت المطابقة تحفظ الشركة على مصاريف الغريلة بقيمة قدرها ٢٥٥,٢٣٤ ألف جنيه ، وقد أغفلت المطابقة تحفظات سبق إدراجها بالمطابقات عن السنوات الماضية والسابق الإشارة إليها بتقاريرنا السابقة الأمر الذي أدى إلى وجود فروق بين المطابقة والأرصدة الدفترية بسجلات الشركة ، ومن ذلك :

فروق لصالح الشركة:

* مبلغ نحو ٩,٥٩٢ مليون جنيه فروق المطابقة مع الهيئة العامة للسلع التموينية عن أرصدها في ٢٠١٧/٦/٣٠ لم يتم تسويتها حتى تاريخه والتي تتمثل في (نحو ٦,٣٩٢ مليون جنيه قيمة فروق ضريبية عن القمح المحلي والمستورد، نحو ٣,٢ مليون جنيه قيمة ما تم السطو عليه من دقيق بمطحن الشركة بالعريش ومطحن الكرام خلال أحداث ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١).

* مبلغ نحو ٢,٦٢٧ مليون جنيه عمولة تخزين قمح مستورد مُعلق منذ شهر يناير ٢٠١٨ مستحق للشركة يخص الشهور (أغسطس وسبتمبر وأكتوبر ونوفمبر ٢٠١٧) وقد تم التحفظ على هذا المبلغ بمطابقة العام المالي ٢٠١٨/٢٠١٩.

* مبلغ نحو ٧٥٣,٢٤٥ ألف جنيه مستحق للشركة غير مُثبت بدفاتر الشركة قيمة ضرائب قيمة مضافة ١٤% تم حجزها بمعرفة الهيئة العامة للسلع التموينية لقيامها بالسداد بمعرفتها ، والتي تم خصمها من مستحقات الشركة طرف الهيئة العامة للسلع التموينية عن الفترة من ٢٠٢٠/٥/٨ حتى ٢٠٢١/٦/٣٠ ، وهذا طبقاً لخطاب مدير عام الشئون المالية بالهيئة العامة للسلع التموينية المؤرخ ٢٠٢١/١٠/٤.

فروق لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية :

* مبلغ نحو ١٣ مليون جنيه مستحق للهيئة قيمة تمويل قمح محلي مُسوق ٢٠٢٠ في يوليو ٢٠٢٠.

- تضمن حساب الموردين " المدين " في ٢٠٢٢/٦/٣٠ مديونية على الهيئة العامة للسلع التموينية بمبلغ نحو ١٢١,٢٣٦ مليون جنيه تحت سمي منظومة الخبز الجديد (أ) منها جزء يخص الشركة والجزء الآخر بحساب العملاء الدائن تمثل أرصدة لمطاحن القطاع الخاص والمخابز ، وقد تمت المطابقة لجانب منها مع الهيئة العامة للسلع التموينية في ٢٠١٨/٦/٣٠ وأظهرت فروق بالزيادة

بنحو ٩١٨ ألف جنيه وبالنقص بنحو ٨,١٥٧ مليون جنيه ولم نقف على طبيعة هذه الفروق وأسبابها ولم تظهر بالمطابقة التي تمت مع الهيئة على أرصدها في ٢٠٢٢/٦/٣٠.

يتعين تشكيل لجنة لفحص ودراسة حسابات الهيئة العامة للسلع التموينية ودراسة كافة الفروق وإدراج التحفظات لصالح الشركة والهيئة العامة للسلع التموينية بالحسابات المختصة وإجراء التسويات اللازمة في ضوء ذلك.

- تضمن حساب الموردين " المدين " في ٢٠٢٢/٦/٣٠ المبالغ التالية:

* نحو ٣,١٢٧ مليون جنيه تمثل قيمة شيك بإسم - سكرتير عام محافظة دمياط منذ شهر نوفمبر ٢٠١٦ مقابل حق الإنفعاغ والمقاصة الثمنية لأرض شطا بناحية دمياط ، وفي ٢٠٢٠/١٢/٢٧ ، تم إعداد مذكرة من الشؤون القانونية بشأن توقيع عقد تعويض عيني عن نزع ملكية أرض شطا، متضمنة أنه تم الإنتهاء من تحرير العقد والحصول على صورة منه ، وتضمن بالبند السابع تنازل الشركة عن جميع الدعاوي المرفوعة حالياً والتعهد بعدم رفع أية قضايا مستقبلاً بخصوص الأرض المذكورة وفي حال رفع أية دعاوي يُصبح العقد المائل لاغياً ، إلا أنه لم يتم توقيع العقد حتى تاريخه سبتمبر ٢٠٢٢.

نكرر توصياتنا بضرورة موافقتنا بما تم إتخاذه من إجراءات قانونية بشأن هذا العقد في ضوء قرارات الجمعيات العامة العادية وأخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بموافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بما سبق مع إجراء التسويات اللازمة في ضوء ذلك.

- تضمن حساب الموردين " الدائن " في ٢٠٢٢/٦/٣٠ مبالغ متوقفة ومُرجلة منذ أكثر من ٥ سنوات تبلغ نحو ٨٥٥,١٨٩ ألف جنيه.

يتعين الإلتزام بما ورد بردود الشركة السابقة وتشكيل لجنة لدراسة وبحث هذه المبالغ وإجراء التسويات اللازمة في ضوء ما تسفر عنه الدراسة.

- تضمنت حسابات دائنة للشركات القابضة والشقيقة مبلغ نحو ١,٧٥٥ مليون جنيه تحت مسمى صندوق موازنة الأسعار والأنشطة (الشركة القابضة للصناعات الغذائية) دون الوقوف على السند القانوني لهذا الصندوق (٥٠ قرش على كل طن يتم تخزينه بالصوامع والمطاحن).

يتعين بحث وتحقيق الموضوع وموافقتنا بالسند القانوني مع ضرورة إجراء المطابقة اللازمة على حسابات الشركة القابضة للصناعات الغذائية وإجراء التسويات اللازمة في ضوء ما تسفر عنه نتائج تلك المطابقة.

- تضمنت الحسابات الدائنة للمصالح والهيئات المبالغ التالية:

* مبلغ نحو ١,٥٧٢ مليون جنيه ضرائب قيمة مُضافة لم نتحقق من صحة المبلغ وتفصيله.

* مبلغ نحو ٣,٣٥٩ مليون جنيه ضرائب عامة مُرحل منذ عدة سنوات.

* مبلغ نحو ١٣٨ ألف جنيه ضرائب عقارية منذ عدة سنوات ولا يقابله أية مطالبات.

يتعين تنفيذ ما أوصت به الجمعية العامة بدراسة ما سبق مع ضرورة إجراء التصويب

اللازم لما له من أثر على القوائم المالية.

- لم تقم الشركة بإجراء مطابقة حسابية مع الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية على أرصدة حساباتها

بالشركة في ٢٠٢٢/٦/٣٠ والبالغة نحو ٨,١٠١ مليون جنيه ، متضمنة مستحقات تقديرية عن

مكافأة أرباح العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ بنحو ٣ مليون جنيه وبفارق

قدره نحو ٥,١٠١ مليون جنيه ، وقد تم سداد مبلغ نحو ٣,٣٥٦ مليون جنيه المستحق عن شهر

يونيه ٢٠٢٢ في يوليو ٢٠٢٢ بفارق قدره نحو ١,٧٤٥ مليون جنيه ، وقد وردت شهادة من الهيئة

في ٢٠٢٢/٨/١١ تفيد بأن الشركة منتظمة في سداد الاشتراكات الشهرية بانتظام وليس عليها أي

مديونية حتى ٢٠٢٢/٦/٣٠.

يتعين تنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة بإجراء مطابقة حسابية مع الهيئة وإجراء

التسويات اللازمة في ضوء ما ورد بشهادة الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية.

- ما زالت التأمينات للغير تتضمن نحو ١,٢٠٠ مليون جنيه يمثل أرصدة مُرحلة منذ عدة سنوات

بالمخالفة لتوصيات الجمعيات العامة للشركة المتعاقبة وآخرها بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢ بالالتزام

بما نقضى به أحكام المادة ١٤٧ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥.

ويتصل بما سبق من أنه في ٢٠١٩/١٢/٢٢ ورد للشركة قرار لجنة الطعن رقم ٢٠١٨/٢١٧

عن السنوات من ٢٠١١/٢٠١٠ حتى ٢٠١٣/٢٠١٢ والذي تضمن في نهايته البند رقم (٦) أن

هناك مبالغ تؤول للدولة مادة ١٤٧ مصادرة تأمينات.

- تضمنت الأرصدة الدائنة الأخرى في ٢٠٢٢/٦/٣٠ مبلغ نحو ٨٦٥ ألف جنيه باسم شركة مصر

المقاصة تمثل قيمة الكوبونات المرتردة منذ أكثر من ١٥ عام من الشركة المذكورة ولم تقم الشركة

بتوريدها لوزارة المالية طبقاً للمادة ١٤٧ من قانون الضرائب على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ،

وذلك رغم ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة للشركة وآخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بدراسة هذه

الأرصدة طبقاً لأحكام القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وموافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بالنتيجة.

يتعين ضرورة الإلتزام بتنفيذ ومراعاة ما تقضى به أحكام المادة ١٤٧ من القانون

رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ الضراب على الدخل وكذا توصيات الجمعيات العامة المتعاقبة للشركة والإفادة وتوريدها لوزارة المالية.

- تم تحميل الأجر بمبلغ ٢٣ مليون جنيه تقديرياً يتمثل في (مبلغ ٢٠ مليون جنيه أجر نقدية ، مبلغ ٣ مليون جنيه حصة الشركة في التأمينات الإجتماعية) قيمة مكافأة الأرباح عن العام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٢.

- تضمن حساب أعباء وخسائر في ٢٠٢٢/٦/٣٠ مبلغ ٥٠ ألف جنيه تحت مسمى تبرعات وإعانات تبرع لجمعية الخدمات والحج والعمرة للعاملين بالشركة.

- بلغ الإحتياطي القانوني في ٢٠٢١/٦/٣٠ نحو ٧٠,١٤٢ مليون جنيه ونسبة ١١٦,٩% من رأس المال المدفوع وقد نصت المادة رقم (٤٠) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته على أنه "يجوز للجمعية العامة وقف تجنيب الإحتياطي القانوني إذا بلغ ما يساوى نصف رأس المال".

والأمر معروض على الجمعية العامة للشركة لإتخاذ القرار المناسب في هذا الشأن.

- عدم تنفيذ ما أوصت به الجمعية العامة في ٢٠٢١/١١/٢ وردود الشركة المتكررة بمخاطبة إدارة البحوث الضريبية في شأن بيان مدى خضوع الإجراءات الدائنة البالغة حتى ٢٠٢٢/٦/٣٠ نحو ٥,٠٧٨ مليون جنيه لضريبة القيمة المضافة من عدمه حتى لا يعد ذلك من قبل التهرب الضريبي.

ويتصل بما سبق من أنه في ٢٠٢٢/٣/٢٢ ورد للشركة قرار لجنة الطعن رقم ٢٠٢١/٢٢٦

في ٢٠٢٢/٢/٢٧ عن ضريبة القيمة المضافة عن الفترة من ٢٠١٦/٧/١ حتى ٢٠١٨/٦/٣٠ والذي تضمن إستحقاق ضريبة على الإجراءات الدائنة.

يتعين ضرورة الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعية العامة في هذا الشأن وموافاتها

وإجراء ما يلزم من تسويات في ضوء قرار لجنة الطعن المشار إليه.

- عدم وجود نظام للتكاليف البيئية يمكن من تحديد التكلفة المتعلقة بالبيئة وتبويبها طبقاً لما ورد بقرار رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات رقم ٩٥٥ لسنة ٢٠٠٩ مما يلزم تداركه ، وذلك رغم ما أوصت به الجمعية العامة للشركة في ٢٠٢١/١١/٢ بدراسة إمكانية وضع نظام للتكاليف البيئية.

يتعين ضرورة الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعية العامة للشركة وضرورة العمل على

وضع نظام للتكاليف البيئية.

- ما زال لم يتم تنفيذ توصيات الجمعيات العامة المتعاقبة للشركة وأخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بشأن تفعيل المعدلات المعيارية التي تم اعتمادها من مجلس إدارة الشركة في ٢٠١٤/٥/٢١ وتشكيل لجنة لتحديث المعدلات المعيارية في ضوء المستجدات.

يتعين بحث ودراسة ما سبق مع ضرورة الالتزام بتنفيذ ما ورد بتوصيات الجمعيات العامة العادية مع العمل على تحديث تلك المعدلات نظراً لمرور حوالي ٧ سنوات على وضعها والالتزام بتحليل الانحرافات لما لذلك من أثر على بيان استخدامات عوامل الإنتاج وإحكاماً للرقابة واتخاذ القرار المناسب.

- لم تقم الشركة بالإفصاح بالإيضاحات المتممة عن إيرادات ونتائج كل قطاع حسب الأنشطة أو حسب التوزيع الجغرافي مخالفة ما ورد بالفقرة رقم (١٦ أ بند " ز ") من معيار المحاسبة المصري رقم (٣٠) والخاص بالقوائم المالية الدورية ، وذلك رغم ما أوصت به الجمعية العامة للشركة في ٢٠٢١/١١/٢ بدراسة ما ورد بملاحظة الجهاز المركزي للمحاسبات والعمل على تطبيقها مستقبلاً.

يتعين الالتزام بما ورد بمعيار المحاسبة المصري المشار إليه وبما أوصت به الجمعية العامة للشركة.

- تم صرف مبلغ ٣٦ ألف جنيه بدل انتقال لكل من السيد المهندس/ الرئيس التنفيذي للشركة والسيد المحاسب/ العضو المنتدب للشئون المالية والتجارية بأثر رجعي عن الفترة من ديسمبر ٢٠٢٠ حتى نوفمبر ٢٠٢١ وذلك بعد اعتماد ما تقاضاه رئيس مجلس الإدارة والأعضاء المنتدبين وأعضاء مجلس إدارة الشركة عن العام المالي المنتهي في ٢٠٢١/٦/٣٠.

يتعين أعمال نصوص القانون والنظام الأساسي للشركة وفتاوي مجلس الدولة في

هذا الشأن، مع العرض على الجمعية العامة للشركة بجلستها القادمة لإعتماد ما تم صرفه.

- صدر قرار مجلس إدارة الشركة بجلسته رقم (١٤) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٥ بتغيير المُسمى من العضو المنتدب إلى الرئيس التنفيذي للشركة، ولم يتم تعديل السجل التجاري للشركة المؤرخ ٢٠٢٢/٥/٩ بأثر هذا القرار، وذلك بالمخالفة لكل من:

* المادة رقم (٨٥) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته، المادة رقم (٢٤٦) من اللائحة التنفيذية للقانون.

* المواد أرقام (٢١، ٢٤، ٢٥، ٣٠) من النظام الأساسي للشركة.

يتعين إتخاذ ما يلزم من إجراءات لتصويب الوضع بالسجل التجاري للشركة بما يتفق مع أحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ومواد النظام الأساسي للشركة وتعديلاته.

أعمال البيئة والأمن الصناعي:

رغم ما أوصت به الجمعيات العامة للشركة وأخرها في ٢٠٢١/١١/٢ بالإلتزام بأحكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن البيئة، إلا أنه قد أسفر فحص الآثار البيئية وسلبياتها وفقاً للمتابعة الميدانية التي تمت بمعرفتنا لوحدات الشركة المختلفة عن مخالفة الإجراءات والشروط اللازمة للحفاظ على البيئة طبقاً للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ في شأن البيئة ولائحته التنفيذية والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩، ومن صور ذلك ما يلي:

- التأخر في تجديد بعض شهادات السجل الصناعي لبعض وحدات ومواقع الشركة.
- عدم تركيب كاميرات مراقبة ببعض وحدات ومواقع الشركة.
- عدم وضع الأغطية للسيور والتروس وبعض المعدات للحد من الحوادث ببعض المطاحن.
- عدم تشغيل أجهزة شفط الهواء ببعض المطاحن.
- عدم وجود مراوح شفط أتربة ببعض المطاحن.
- وجود أسلاك كهربائية خارج الحوائط وغير معزولة ببعض وحدات الشركة ومرور بعض كابلات الكهرباء الخاصة ببعض المطاحن من فوق سطح الأرض.
- عدم الإلتزام بوسائل السلامة والصحة المهنية حيث تبين عدم إستخدام العاملين لأجهزة الوقاية الشخصية كالكمادات وسدادات الأذن والنظارات الواقية وكذا الملابس المخصصة للعمل.
- عدم نظافة بعض المطاحن وبعض الآلات والمعدات والعنابر والأقسام الموجودة بها.
- إنخفاض بعض المواقع والوحدات عن سطح الأرض مما قد يسمح بدخول الأمطار.
- وجود رشح من مياه الأمطار بجدران وأسقف بعض مطاحن ووحدات ومواقع الشركة، مع وجود تشققات بحوائط وأسقف بعض المخازن.
- عدم وجود طفايات حريق ببعض مواقع ومخازن الشركة.
- عدم تدعيم الإضاءة والإنارة ببعض وحدات الشركة.
- وجود كسر بزجاج نوافذ بعض وحدات الشركة مما يسمح بدخول الأتربة.
- وجود بعض التشققات والرشح بحوائط وأسقف بعض المخازن وظهور حديد التسليح منها.

يتعين الإلتزام بتنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة والإلتزام بأحكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ فى شأن البيئة ولانحته التنفيذية والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩.

- ضعف بعض نظم الرقابة والضبط الداخلية ومنها:

- احتفاظ بعض أمناء الخزن بالنقدية والتأخر فى توريدها.
 - شراء قطع الغيار بالأمر المباشر وشراء بعض الأصناف من السلفة رغم عدم الحاجة إليها لوجود أرصدة لها بالمخازن، وشراء بعض الأصناف غير المطابقة لأوامر التوريد.
 - تكرار شراء العديد من ذات الأصناف خلال فترات متقاربة مما أدى إلى تفاوت الأسعار.
 - وجود قصور فى أعمال الصيانة الدورية التى تتم بوحدات الشركة المختلفة.
 - وجود العديد من الأعطال والمشاكل الفنية فى بعض موازين البسكول بوحدات الشركة المختلفة.
 - عدم الفصل بين أرصدة مخازن الدقيق وصالات الإنتاج بمطاحن الشركة وبمصنع المكرونة.
 - إسناد أمانة عهدة عدة مخازن لشخص واحد وعدم تأمين بعض المخازن.
 - تعطل عدادات بعض السيارات مما يؤثر على إحكام الرقابة على إستخدام الوقود.
 - ضعف الرقابة على أوامر تشغيل السيارات بقطاع الحركة والنقل وإدارة الشركة.
 - عدم إمساك سجلات لقيود المكاتبات الواردة والصادرة ببعض وحدات ومواقع الشركة.
 - خروج بعض السيارات الشحيلة بمخلفات الغريلة والأتربة بدون مستندات.
 - محاولة حصول بعض العاملين على منافع شخصية دون وجه حق وفقاً لما أسفرت عنه تحقيقات الشركة.
 - عدم إمساك دورة مستندية لمخلفات الطحن وناتج الغريلة بمطاحن الشركة وكنسة عجينة مصنع المكرونة وعدم إثباتها ببيانات الإنتاج اليومية مع إثبات الكميات فقط عند البيع.
- وذلك رغم ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة وأخرها فى ٢٠٢١/١١/٢ بموالاته نظام الرقابة الداخلية بصفة مستمرة.
- يتعين تنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة للشركة بموالاته نظام الرقابة الداخلية بصفة مستمرة مع تدعيم نظم الرقابة التى تكفل إحكام الرقابة على ممتلكات الشركة.

الرأي المتحفظ:


وفيما عدا تآثر ما تقدم والأمور المبينة بتقريرنا عاليه فمن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها تعبر عندئذ بعدالة ووضوح في كل جوانبها الهامة عن المركز المالي لشركة مطاحن شرق الدلتا في ٣٠ يونية ٢٠٢٢ وعن أدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.


تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى:

- تمسك الشركة بحسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون ونظام الشركة على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات كما تطبق الشركة نظام تكاليف يفي فقط بأغراض تقييم المخزون ونرى تطويره وقد تم جرد المخزون بمعرفة إدارة الشركة طبقاً للأصول المرعية.


- لم نوافق بتقرير مجلس الإدارة وفقاً لمتطلبات القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ولاحتة التنفيذية لإبداء الرأي على مدى اتفاهه مع ما هو وارد بدفاتر الشركة في الحدود التي تثبت بها مثل تلك البيانات.

تحريراً في ٢٠٢٢/٩/٨٢

وكيل الوزارة
نائب أول مدير الإدارة

(محاسب / المعترز بالله محمد محمد)

وكيل وزارة
نائب أول مدير الإدارة

(محاسب / علي سيد علي)

يعتمد ،،،

وكيل الوزارة
القائم بأعمال مدير الإدارة

(محاسب / سناء جاد الرب مصطفى)